




منظمة الطيران المدني الدولي



الجمعية العمومية – الدورة الخامسة والثلاثون

اللجنة الفنية

البند رقم ٢٢: وضع بيان موحد ومنقح بسياسات الايكاو المستمرة في مجال الملاحة الجوية

تعديلات مقترحة على القرار A33-14 بشأن صياغة القواعد القياسية والتوصيات

(مقدمة من الاتحاد الروسي)

ملخص

تؤثر التعديلات المقترحة على القرار A33-14، المقدم في الوثيقة A35-WP/8، في واحد من أهم جوانب أنشطة الايكاو المتصلة بصياغة القواعد القياسية والتوصيات. واذ تدعم هذه الوثيقة ككل نهج تبسيط وتقليل حجم القواعد القياسية والتوصيات، فانها تتضمن مقترحات لزيادة توضيح التعديلات المقترحة على المرفق (أ) للقرار A33-14. وستمكن هذه التوضيحات الاضافية من تفادي الوقوع في تفسيرات مختلفة لهذا القرار في المستقبل، وتجنب حدوث نتائج سلبية محتملة على القواعد القياسية والتوصيات القائمة بالفعل أو تلك التي يتم وضعها لتنظيم الطيران المعقدة. يرد الاجراء المعروض على الجمعية العمومية في الفقرة ٣.

المراجع

A35-WP/8, TE/1

Doc 9790، القرارات سارية المفعول الصادرة عن الجمعية العمومية (٥ أكتوبر ٢٠٠١)

١- مقدمة

١-١ أعطيا التعريفان التاليان لمصطلح القواعد القياسية ومصطلح المرفقات في تمهيد كل ملحق من ملاحق اتفاقية الطيران المدني الدولي:

"**القاعدة القياسية:** أي تحديد للخصائص المادية، أو السمات، أو المواد، أو الأداء أو الموظفين أو الاجراءات، فان التطبيق الموحد الذي يسلم بضرورته لسلامة الملاحة الجوية الدولية وانتظامها والتي ستمتثل لها الدول المتعاقدة وفقا لهذه الاتفاقية، وفي حالة تعذر الامتثال، يكون اخطار المجلس أمرا الزاميا بموجب المادة ٣٨ من الاتفاقية.

المرفقات تتضمن مواد مجمعة بشكل منفصل للملائمة ولكنها تشكل جزءا من القواعد القياسية والتوصيات التي يعتمدها المجلس" (الوارد تحته خط لأغراض هذه الوثيقة).

٢-١ نظرا لزيادة تعقيد نظم الملاحة الحديثة وحجم القواعد القياسية الفنية، لا سيما الملحق العاشر، اعتمدت الجمعية العمومية في دورتها الثانية والثلاثين في عام ١٩٩٨ تعديلا على البيان الموحد بسياسات وأساليب الايكاو المستمرة والمتصلة بوجه خاص بالملاحة الجوية (القرار A32-14). وتشكل هذه التعديلات جزءا من القرار **A33-14** الساري المفعول حاليا. وتضمن البنودان ٣ و ٦ من المرفق (أ) بهذا القرار حكمن جديدين ومهمين للغاية.

١-٢-١ طبقا لواحد من هذه الأحكام العامة، تنقسم القواعد القياسية لنظم الطيران المعقدة الى مقتضيات ذات طابع عام (تحدد المقتضيات على مستوى النظم والمتعلقة بالتشغيل والأداء) ومواصفات فنية تفصيلية. وتحدد أن المواصفات التفصيلية يجب أن تدرج اما في مرفقات الملاحق (والحالة هذه، تظل جزءا من القواعد القياسية وفقا لوضع المرفقات الواردة أعلاه) واما في وثائق أخرى، بالنسبة للأدلة على سبيل المثال (والحالة هذه، فان وضعها يقتصر على مستوى المواد الارشادية). وأدخل النص الآخر اجراء مختصرا يتعلق بالتعديلات على المواصفات التفصيلية الواردة في مرفقات الملاحق، والتي يمكن بموجبها أن يدخل المجلس تلك التعديلات دون القيام بمشاورات مع الدول مطولة وكثيفة العمالة.

٣-١ بهذه الطريقة، فان الأحكام العامة الواردة في البندين ٣ و ٦ من المرفق (أ) بالقرار **A33-14** تساعد على تبسيط وتقليل حجم القواعد القياسية وفقا للسياسة التي تتبعها الايكاو في هذا المجال. ويؤيد الاتحاد الروسي سياسة تبسيط وتقليل حجم قواعد الايكاو القياسية، مع العلم أن الجهود المبذولة في هذا الاتجاه ليست لها آثار سلبية على دور الايكاو الريادي بوصفها جهة تشرع القواعد القياسية للملاحة الدولية.

٤-١ تقترح التعديلات على القرار **A33-14**، المقترحة في الوثيقة **A-35WP/8**، استبعاد امكانية استخدام مرفقات الملاحق لنشر المواصفات الفنية التفصيلية وتقترح الشروح التي تأتي لاحقا وضع (أو نقل) هذه المواصفات في أدلة أو وثائق أخرى.

٢- مناقشة

١-٢ خلال السنوات الست الماضية، تم وضع القواعد القياسية المتعلقة بنظم الطيران المعقدة وفقا للأحكام المعتمدة في الدورة الثانية والثلاثين للجمعية العمومية للايكاو والواردة في البندين ٣ و ٦ من المرفق (أ) بالقرار **A33-14** الساري المفعول. وتجلت فعاليتها خلال هذه السنوات في ضمان المرونة الضرورية لأنشطة مجلس الايكاو ولجنة الملاحة الجوية لدى اتخاذ قرارات بشأن مكان ووضع المواصفات الفنية التفصيلية لنظم الطيران المعقدة.

٢-٢ ان الاستمرار في وضع الأحكام السارية المفعول، المقترحة بصفة خاصة في الوثيقة **WP/8**، يقترح استبعاد إمكانية استخدام مرفقات الملاحق نشر المواصفات الفنية التفصيلية. ويتمشى هذا المقترح رسميا مع السياسة العامة التي تقضي بتبسيط وتقليل حجم قواعد الايكاو القياسية وتستحق أن يولى لها كل اهتمام.

١-٢-٢ في الواقع، لا يمكن للقواعد القياسية والتوصيات للايكاو ولا ينبغي لها أن تتضمن شروطا لجميع التفاصيل الفنية لنظم الطيران المعقدة. ومع ذلك، فليس من الواقعي افتراض أن القواعد القياسية والتوصيات الخاصة بهذه النظم يمكن أن تضمن "مستويات السلامة المطلوبة" وملائمة النظم دون أن تتماشى مع المواصفات الفنية التفصيلية. وتثير الدراسة المفصلة التي أجريت على التعديلات المقترحة في الوثيقة **A35-WP/8,TE/1** مخاوف بشأن عدم وضع مواصفات فنية تفصيلية في مرفقات الملاحق، وسيقلل هذا من شأن أهمية القواعد القياسية للايكاو، ونتيجة لذلك، يؤدي الى سد الثغرات التنظيمية الناجمة باتباع قواعد قياسية للصناعة أو اقليمية للجنة الفنية لاتصالات الطيران اللاسلكية والمنظمة الأوروبية لمعدات الطيران المدني وغيرهما مما ليس له وضع رسمي في بلدان عديدة، بما في ذلك روسيا، بيد أنها معروفة جدا داخل دوائر الطيران.

٣-٢ يجب ألا يغيب عن البال أن أي إجراء تعديلات مقترحة على الاجراءات الخاصة بصياغة و اقرار القواعد القياسية والتوصيات ينبغي أن يراعي أثر تلك التعديلات على القواعد القياسية الحالية والقادمة. ولم يجر أي تحليل لهذا الأثر الناجم عن التعديلات المقترحة في الوثيقة **A35-WP/8,TE/1**. ولا ينبغي استبعاد حقيقة أن التعديلات المقترحة قد تؤثر في مشكلة الموارد، لا سيما اذا كان الأمر يقتضي تنقيح هيكل القواعد القياسية القائمة. فعلى سبيل المثال، حتى النقل البسيط للمواصفات الفنية التفصيلية من مرفقات الملاحق الى وثائق أخرى سيجعل من الضروري استعراض فحوى وهيكل الأحجام التي نشرت فعلا، وكذلك نشر أدلة جديدة أو وثائق أخرى. وسوف ينطوي هذا على آثار مالية.

٤-٢ فضلا عن ذلك، فان الصياغة المقترحة في الوثيقة **A35-WP/8,TE/1**، تثير عددا من الأسئلة. وبوجه خاص فان معنى المصطلح الجديد "مواصفات فنية تفصيلية وتكميلية" غير واضح وكذلك الشأن بالنسبة للفرق بينه وبين مصطلح "مواصفات فنية تفصيلية" المستخدم في القرار الحالي **A33-14**.

٥-٢ للوصول الى حل وسط فيما يتعلق بتعديل نص البند ٣ من منطوق المرفق (أ) بالقرار **A33-14** وتجنب الوقوع في تفسيرات غامضة محتملة لنص القرار الجديد، يقترح صياغته على النحو التالي:

"تصاغ القواعد القياسية وأساليب العمل الموصى بها واجراءات خدمات الملاحة الجوية بعبارات واضحة وبسيطة ووجيزة. ويجب في حالة نظم الطيران المعقدة أن تشمل القواعد القياسية وأساليب العمل الموصى بها على أحكام عامة وصلت الى مرحلة النضج والاستقرار تحدد المقضيات على مستوى النظم والمتعلقة بالتشغيل والأداء وتنص على

مستويات السلامة المطلوبة. وأي من المواصفات الفنية التفصيلية الإضافية اللازمة لتحقيق هذه المقترضات فيجب أن تدرج كوثائق منفصلة وتوضع اشارات اليها في الملاحق من خلال ملاحظات.

١-٥-٢ ترد التوضيحات الإضافية المقترحة مفصلة في المرفق بهذه الوثيقة.

٦-٢ تهدف التوضيحات الإضافية بالأساس الى ما يلي:

(أ) الحفاظ على امكانية ادراج المواصفات الفنية التفصيلية التي لها أثر على سلامة الطيران في مرفقات الملاحق عند وضع القواعد القياسية والتوصيات لنظم الطيران المعقدة، من قبيل مشروع جاليليو، والنظام العالمي لتحديد الموقع ونظام تحديد الموقع بالأقمار الصناعية الفلكية، وذلك حسب لجنة الملاحة الجوية والمجلس.

(ب) الإبقاء على المواصفات التفصيلية القائمة في مرفقات الملاحق حيثما تتصل بجوانب سلامة الطيران.

(ج) الإبقاء على الاجراء المختصر لادخال تعديلات على المواصفات الفنية التفصيلية فيما يتعلق بالقواعد القياسية والتوصيات القائمة والجديدة في مجال نظم الطيران المعقدة.

٣- الاجراء المعروض على الجمعية العمومية

١-٣ يرجى من الجمعية العمومية اعتماد التعديلات على القرار A33-14 مع التوضيحات الإضافية الواردة في مرفق هذه الوثيقة.

المرفق

التوضيحات الإضافية على نص التعديلات المقترحة على نص القرار A33-14 المرفق (أ)

القرار A33-14: بيان موحد بسياسات الأيكاو
المستمرة وأساليب العمل ذات
الصلة في مجال الملاحة
الجوية على وجه التحديد

المرفق (أ)

صياغة القواعد القياسية وأساليب العمل الموصى بها واجراءات خدمات الملاحة الجوية

[ملاحظة. يستنسخ هذا المرفق التعديلات على القرار A33-14 في الوثيقة A35-WP/8 الى جانب التوضيحات الإضافية المقترحة في هذه الوثيقة؛ وترد هذه التوضيحات الإضافية وتحتها خط].

...

فان الجمعية العمومية تقرر ما يلي:

...

٣- تصاغ القواعد القياسية وأساليب العمل الموصى بها واجراءات خدمات الملاحة الجوية بعبارات واضحة وبسيطة ووجيزة. ويجب - في حالة نظم الطيران المعقدة - أن تشمل القواعد القياسية وأساليب العمل الموصى بها **بصفة رئيسية**، على أحكام عامة وصلت الى مرحلة النضج والاستقرار تحدد المقترضات على مستوى النظم والمتعلقة بالتشغيل والأداء وتتص على مستويات السلامة المطلوبة. وأي من المواصفات الفنية التفصيلية الإضافية لهذه النظم واللازمة لتحقيق هذه المقترضات فيجب أن تدرج **كمرفقات للملاحق** أو كوثائق منفصلة وتوضع اشارات اليها في الملاحق من خلال ملاحظات.

...

٦- يجب أن يستشير المجلس الدول المتعاقدة بشأن اقتراحات تعديل القواعد القياسية وأساليب العمل الموصى بها واجراءات خدمات الملاحة الجوية قبل أن يبت فيها، باستثناء الحالات التي يري فيها المجلس أن من الضروري اتخاذ اجراء عاجل. وعلاوة على ذلك، وبغض النظر عن الفقرة (٣) من المنطوق أعلاه ورهنا بوجود عملية كافية للتحقق والاعتماد، يمكن أن يتخذ المجلس اجراء بشأن التعديلات على المواصفات الفنية التفصيلية الحالية للنظم المعقدة بدون استشارة الدول. غير أنه يجب توفير هذه المواد للدول بناء على طلبها.

...

أساليب العمل

١- ينبغي للمجلس أن يحقق التناسق الكامل بين أحكام القواعد القياسية وأساليب العمل الموصى بها وأحكام اجراءات خدمات الملاحة الجوية. فضلا عن ذلك، يجب أن يحاول المجلس تحسين تجهيز وعرض وفائدة وثائق الايكاو التي تتضمن القواعد القياسية وأساليب العمل الموصى بها واجراءات خدمات الملاحة الجوية والأحكام الأخرى ذات الصلة، وبصفة خاصة للنظم المعقدة والتطبيقات المرتبطة بها. وتحقيقا لهذه الغاية، ينبغي للمجلس أن ينهض بوضع المقترضات العامة على مستوى النظم والمتعلقة بالتشغيل والأداء والمحافظة عليها. وينبغي للمجلس أيضا أن يبحث ما اذا كان من الممكن ايجاد شكل أنسب للوثائق بالنسبة لما ينشر من مواصفات فنية تفصيلية.

- انتهى -